

بلاغ صحفي 7 يناير 2016

على إثر تداول الصحافة، خلال الأيام الأخيرة، لأخبار تفيد بانقطاع الخدمات المجانية للخدمة الهاتفية عبر بروتوكول الأنترنت (VoIP) المقدمة من خلال بعض التطبيقات المتوفرة على شبكة الأنترنت،

وفي هذا الإطار، يهيم الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات تقديم الإيضاحات التالية:

- إن إقامة واستغلال الشبكات العامة للمواصلات وكذا توفير الخدمات الهاتفية للعموم يخضعان لنظام التراخيص المنصوص عليه في المادة 2 من القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات،

- لا يمكن أن يتم نقل وتميرير كل حركة هاتفية في اتجاه الزبون النهائي إلا من طرف متعهدي الشبكات العامة للاتصالات، وفق الشروط المحددة في دفاتر تحملات التراخيص الممنوحة لهؤلاء المتعهدين؛

- تم تأطير الاستغلال التجاري واستعمال بروتوكول الأنترنت من أجل توفير خدمات المواصلات بواسطة القرار الصادر عن الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات تحت عدد 04-04 بتاريخ 06 أبريل 2004 المتعلق بنظام خدمة الهاتف عبر بروتوكول الأنترنت.

وعليه، فإن مقتضيات التنظيمية التي يخضع لها توفير الخدمات الهاتفية (خدمة الهاتف عبر بروتوكول الأنترنت أو غيرها) هي مقتضيات واضحة ولا لبس فيها وبالتالي، فإن توفير هذه الخدمات لا يمكن أن يتم إلا من طرف المتعهدين الحاصلين على تراخيص المواصلات.

وفي هذا الصدد، يجدر التذكير بأنه يتوجب على كل مقدم لخدمات الاتصالات لفائدة العموم أن يمتثل للالتزامات التشريعية والتنظيمية التي تنظم قطاع الاتصالات ولمقتضيات دفتر تحملاته.

وبخصوص هذه الالتزامات، فإنها ذات طبيعة مختلفة: تقنية واقتصادية وقانونية وتروم تأطير ممارسة المتعهد المعني بالأمر لنشاطه، وذلك بالنظر، أساسا، إلى قواعد المنافسة المشروعة واستمرارية وجودة الخدمة.

ويحدد دفتر التحملات الذي تمت الإشارة إليه سلفا، أيضا، الخدمات التي يرخص لحائز الترخيص تقديمها وكذلك شروط وكيفيات تسويقها.

وبخصوص استعمال هذا النوع من الخدمات، فبالإضافة إلى الخسارة التي تلحق بالسوق الوطنية للاتصالات، فيما يخص رقم المعاملات، بالنظر إلى استعمال خدمات مجانية للهاتف عبر بروتوكول الأنترنت، فإن هذه الأخيرة لا تستوفي جميع الشروط المتطلبة لكي تُعدَّ مطابقة للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

وعليه، فإن توقيف هذه الخدمات يندرج في إطار امتثال المتعهدين للالتزامات الملقاة على عاتقهم بموجب دفاتر تحملات التراخيص التي يتوفرون عليها.